قول جميع اصحاب مالك منهم المغيرة وابن كنانة واشهب قال لانه مسلم وذ
نبه لم يخرجه من الاسلام واضطرب آخرون في ذلك ووقفوا على القول بالتكفير
او ضده واختلاف قول مالك في ذلك وتوقيفه على اعادة الصلاة خلفهم منه
والى نحو هذا ذهب القاضي ابو بكر امام اهل التحقيق والحق وقال انها من
المعوصات اذ القوم لم يصرحوا بالكفر وانما قالوا قولا يؤدي اليه واضطرب
قوله في المسئلة على نحو اضطراب امامه مالك بن انس حتى قال في بعض كلامه
انهم على راي من كفرهم بالتاويل لا تحل مناكحتهم ولا اكل ذبائحهم ولا الصلاة على
ميتهم ويختلف في ميراثهم على الخلاف في ميراث المرتد وقال ايضا نورث
ميتهم ورثتهم المسلمين ولا نورثهم من المسلمين واكثر ميله الى ترك التكفير
بالمآل وكذلك اضطرب فيه قول شيخه الشيخ ابي الحسن الاشعري واكثر
قوله ترك التكفير وان الكفر خصلة واحدة وهو الجهل بوجود الباري تبارك
وتعالى وقال مرة من اعتقد ان الله تعالى جسم او المسيح او من يلقاه
في الطريق فليس بعارف به وهو كافر ولمثل هذا ذهب ابو المعالي رحمه الله تعالى
في اجوبته لابي محمد عبد الحق وكان سأله عن المسئلة فاعتذر له بان الغلط
فيها يصعب لان ادخال كافر في الملة واخراج مسلم منها عظيم في الدين وقال
غيرهما من المحققين الذي يجب الاحتراز من التكفير في اهل التاويل فان
استباحة دماء المسلمين الموحدين خطر والخطاء في ترك الف كافر اهون
من الخطاء في سفك محجمة من دم مسلم واحد وقال عليه الصلاة وا
السلام فاذا قالوها يعني الشهادة عصموا مني دماءهم واموالهم الا بحقها
وحسابهم على الله تعالى والعصمة مقطوع بها مع الشهادة ولا ترتفع ويستباح

خلافهما

خلافهما الا بقاطع ولا قاطع من شرع ولا قياس عليه والفاظ الاحاديث الوار
دة في الباب معرضة للتاويل ثم قال القاضي بعد هذا او الصواب ترك اكفارهم و
الاعراض عن الحتم عليهم بالخسران واجراء حكم الاسلام في قصاصهم ووراثاتهم
ومناكحتهم ودياتهم والصلاة عليهم ودفنهم في مقابر المسلمين وسائر معا
ملاتهم لكن يغلظ عليهم بوجيع الادب وشديد الزجر والهجر حتى يرجعوا عن بد
عتهم وهذه كانت سيرة الصدر الاول فيهم فقد كان نشا على زمان الصحابة وبعدهم
من التابعين من قال بهذه الاقوال من القدرية ورأي الخوارج والاعتزال فما ازاحوا
لهم قبرا ولا قطعوا لاحد منهم ميراثا لكن هجروهم وادبوهم بالضرب والنفي
والقتل على قدر احوالهم لانهم فساق ضلال عصاة اصحاب كبائر عند المحققين
واهل السنة ممن لم يقل بكفرهم منهم خلافا لمن راى غير ذلك وبالجملة فالذي
اجمع عليه اهل الحق ان الصواب والحق في العقليات واحد والمخطئ فيه آثم
عاص فاسق ثم اختلفوا في التكفير على حسب ما سبق وقد ذهب
العنبري من المبتدعة الى تصويب اقوال المجتهدين في اصول الدين فيما
كان عرضة للتاويل وفارق في ذلك اجماع الامة قال القاضي في الشفا
وقد حكى القاضي ابو بكر الباقلاني مثل قول عبيد الله بن العنبري عن
داود الاصبهاني قال وحكى قوم عنهما انهما قالا ذلك في كل من علم
الله من حاله استفراغ الوسع في طلب الحق من اهل ملتنا او من غيرهم
وقال نحو هذا الجاحظ وثمامة في ان كثيرا من العامة والنساء والبله
ومقلدة النصارى واليهود وغيرهم لا حجة لله عليهم اذ لم تكن لهم طباع
يمكن معها الاستدلال قال ونحا الغزالي قريبا من هذا المنحى في

Copyright © King Saud University